مقدم من

معالي الشيخ فواز بن محمد آل خليفة، رئيس هيئة شؤون الإعلام

نيابةً عن حكومة مملكة البحرين

توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق رقم 1724(أ-ج) و1725(ب)

خطة إصلاح الإعلام

جدول المحتويات

1

أولاً) مقدمة

(أ) المبادىء الإرشادية لخطة إصلاح الإعلام

وضعت هيئة شؤون الإعلام خطة إصلاح الإعلام في إطار التنفيذ المستمر للاستراتيجية الإعلامية لمملكة البحرين للفترة من 2011 إلى 2016 والتي أطلقتها هيئة شؤون الإعلام في يونيه 2011، والتي يتمثل هدفها الاستراتيجي الرئيسي الأول في تحقيق الشراكة الاجتماعية من خلال "توحيد مبادىء وقيم الهوية الوطنية" في برامج إعلامية، وتطوير قيم مشتركة على أسس من الاحترام، والالتزام المهني، والجودة النوعية، والإبداع، والتعاون.

قطاع الإعلام عمومًا يمر حاليًا في مرحلة تحول شامل. ويجب أن تتطور التشريعات والأنظمة الرقابية والإشرافية الخاصة بالممارسات الإعلامية بالتزامن مع الابتكارات التقنية والعادات المتغيرة للمجتمع. وقد قررت حكومة مملكة البحرين وضع إطار عمل تشريعي ونظامي جديد يأخذ هذه الأنماط السلوكية المتطورة في الاعتبار.

يتوجب أن يرافق إطار العمل الجديد هذا أيضًا اعتراف وتنفيذ للمعايير المهنية الدولية المتعارف عليها والمتوقعة من جميع الصحفيين. ومن أجل ضمان استقلالية الصحفيين وتشجيع التعددية في المحتوى الإعلامي عمومًا، سوف تتولى هيئة مستقلة الرقابة التنظيمية على القطاع الإعلامي.

وحسبما أورده الخبراء الإعلاميون "يمكن – ويجب – تنفيذ هذه السياسة، مع الأخذ في الاعتبارات خصوصيات البحرين: احترام جلالة الملك، وديانة الدولة، وسلامة أرض الوطن. ويجب أن يتم استلهامها أيضًا من تقاليد البحرين القائمة على الانفتاح واحترام الثقافات والمعتقدات الأخرى".

سوف يتم تنفيذ هذه الإصلاحات **في أقرب وقت ممكن** للمساهمة في عملية المصالحة الوطنية وتحفيز النمو الاقتصادي المتوقع من خلال إيجاد قنوات خاصة وافتتاح المدينة الإعلامية.

ب) نبذة عن خطة إصلاح الإعلام

حرصت حكومة مملكة البحرين في وضع خطة إصلاح الإعلام على الأخذ بتوصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق رقم 1724(أ–ج) ورقم 1725(ب)، وتوصيات اللجنة الوطنية، وتوصيات الخبراء الإعلاميين.

1) توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق

رقم 1724(أ-ج)

(أ) النظر في تخفيف الرقابة على وسائل الإعلام والسماح للمعارضة باستخدام أكبر للبث التلفزيوني والإذاعي والإعلام المقروء. إن استمرار رفض منح صوت مسموع بصورة كافية لمجموعات المعارضة في الإعلام الوطني يحمل في طياته مخاطر تقود إلى زيادة الاستقطاب والانقسام السياسي والإثني (العِرقي).

(ب) وضع معايير مهنية للإعلام والأشكال الأخرى للمطبوعات تتضمن مدونة سلوك وآلية للتنفيذ بهدف المحافظة على المعايير المهنية والأخلاقية حتى يمكن تجنب إثارة الكراهية والعنف وعدم التسامح، دون الإخلال بالحقوق المحمية دوليا لحرية التعبير.

(ج) اتخاذ إجراءات مناسبة بما في ذلك الإجراءات التشريعية للحيلولة دون التحريض على العنف والكراهية والطائفية والأشكال الأخرى من التحريض والتي تؤدي إلى خرق حقوق الإنسان المحمية دوليا، بصرف النظر عن عما إذا كان المصدر خاصاً أو عاماً.

رقم 1725(ج)

وبصفة عامة، توصي اللجنة حكومة البحرين بضرورة إعداد برنامج للمصالحة الوطنية يتناول مظالم المجموعات التي تعتقد أنها تعاني من الحرمان من المساواة في الحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية، بغية أن تعم الفائدة منها على كافة طوائف الشعب البحريني.

2) توصيات اللجنة الوطنية

تأسست اللجنة الوطنية بموجب توصية اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق رقم 1715 "بهدف وضع توصيات للمُشرِع للقيام بالتعديلات الملائمة للقوانين القائمة ووضع تشريعات جديدة، تنفيذاً لتوصيات الإصلاح التشريعي، حسبما هو وارد في هذه التوصيات". ويرأس اللجنة الوطنية سعادة علي صالح الصالح، رئيس مجلس الشورى.

وضعت اللجنة الوطنية التوصيات التالية فيما يتعلق بالتوصية رقم 1724(أ-ج):

1724- تقدم اللجنة التوصيات التالية فيما يتعلق بقضايا التحريض الإعلامي:	
قرارات اللجنة الوطنية	**رد الحكومة الموقرة**
تزويد اللجنة الوطنية بالإجراءات التي تمت وبالإجراءات التي سوف تتخذ مستقبلا لتنفيذ هذه التوصية، **وقد تم ذكر هذا القرار والإجراء في كل بند من بنود هذه التوصية.**	

أ. النظر في تخفيف الرقابة على وسائل الإعلام والسماح للمعارضة باستخدام أكبر للبث التلفزيوني والإذاعي والإعلام المقروء. إن استمرار رفض منح صوت مسموع بصورة كافية لمجموعات المعارضة في الإعلام الوطني يحمل في طياته مخاطر تقود إلى زيادة الاستقطاب والانقسام السياسي والإثني (العِرقي). **يختص بها: فريق المصالحة الوطنية**	
قرارات اللجنة الوطنية	**رد الحكومة الموقرة**
تزويد اللجنة الوطنية بالإجراءات التي تمت وبالإجراءات التي سوف تتخذ مستقبلا لتنفيذ هذه التوصية. تم اتخاذ القرار بتاريخ 24 ديسمبر 2011موتم توجيه الخطاب لسمو نائب رئيس الوزراء بتاريخ 25 ديسمبر 2011م	– قيد التنفيذ. قامت حكومة مملكة البحرين مع هيئة شؤون الإعلام بأخذ زمام المبادرة، حيث كلفت خبراء إعلاميين فرنسيين بتقديم مقترحات إلى حكومة مملكة البحرين بالإضافة إلى استشارات تتعلق بوضع معايير مهنية لوسائل الإعلام البحرينية، بالإضافة إلي تعديل القوانين والنظم الرقابية الإعلامية البحرينية لتتماشى مع المعايير الدولية. ويأتي هؤلاء الخبراء من رابطة IMCA العالمية والتي تُعرف باستشارتها الاعلامية ويترأسها السيد باسكال جوزيف المدير والذي يُعد منظما ذا خبرة عالية، وشغل العديد من المناصب رفيعة المستوى ومنها نائب الرئيس التنفيذي ومدير برنامج في القناة الوطنية الفرنسية TF1 والإذاعة والتلفزيون الفرنسي. كما سيقوم بمساعدته السيد ديدييه سابوه نائب المدير السابق لوزارة الاتصالات الفرنسية والأمين العام لتلفزيون فرنسا. وسيضم الفريق الخبراء في مجال التكنولوجيا الرقمية الجديدة، والبث الإذاعي وقياس الجمهور والتحليل. ساعدت رابطة IMCA العديد من البلدان في مراحل انتقالهم وانفتاحهم في المجال الإعلامي. وبالأخص قامت الرابطة بالعمل مع 11 حكومة من أوروبا الشرقية والوسطى لإصلاح قوانينهم وخططهم الإدارية لجعلها تتماشي مع أفضل المعايير الدولية والذي كان يعتبر شرطا أساسي لانضمام هذه الدول إلى الاتحاد الأوربي. سيتواجد الخبراء في البحرين لمدة أسبوع ابتداء من يوم الأحد الموافق 22 يناير 2012م. تم الرد بتاريخ 22 يناير 2012م، وتاريخ 10 يناير 2012م. – قيد التنفيذ. قامت حكومة البحرين مع هيئة شؤون الإعلام بأخذ زمام المبادرة، وإجراء مباحثات متقدمة مع خبراء دوليين للمساعدة في صياغة مقترحات لتنفيذ هذه التوصية. ويتمتع الخبراء المختارين بخبرة واسعة في العمل مع الدولة لفتح المجال الإعلامي. تم الرد بتاريخ 1 يناير 2012م.
الموافقة على البنود الآتية: 1. تكليف هيئة شؤون الإعلام لوضع إستراتيجية إعلامية وطنية عامة تقوم على تعزيز القيم الوطنية المشتركة والدعوة إلى الالتقاء في كل ما يصب في مصلحة الوطن ورقيِّه. 2. تبني سياسة إعلامية عادلة مهنية ومتوازنة تجاه المعارضة، وذلك من خلال قيام وسائل الإعلام بتبني وجهات النظر التي تتعلق بتسريع الإصلاح على المستويات التشريعية والتنفيذية، ويحقق المزيد من المطالب المعيشية للمواطنين، على أن تطرح البرامج للمؤسسات الإعلامية الرسمية لكسب ثقة المواطنين. ولا يمكن أن يتم ذلك دون إفساح المجال لجميع القوى السياسية والمجتمعية التي تشكِّل المجتمع البحريني للظهور في الإعلام	

المحلي الرسمي. 3. تشخيص ومعالجة أي تقصير من الدولة تجاه المواطنين عبر البرامج التلفزيونية والإذاعية. 4. تغطية الندوات والفعاليات التي تقيمها الجمعيات السياسية، وإبراز مضامينها في وسائل الإعلام مع طرحها للمناقشة بموضوعية، الأمر الذي سيحمل كافة الأطراف مسئولية الطرح، على أن يكون ذلك في نطاق مواد الدستور والأنظمة المعمول بها في المملكة. 5. تأهيل الكوادر الإعلامية لاكتساب مهاراتها وفق معايير دولية، وذلك لإيجـاد خـبرات إعلامية متخصصة، مع التركيز على الكوادر التي تُعنى بالشأن السياسي والاجتمـاعي في الفترة المقبلة لضمان حياديتها ونضج أدائها. 6. وقف كل مامن شأنه التحريض على إثارة النعرات الطائفية والفئوية في أجهزة الإعلام. تم اتخاذ القرار بتاريخ 27 ديسمبر 2011م وتاريخ 3 يناير 2012 وتم توجيه الخطاب لسمو نائب رئيس الوزراء بتاريخ 4 يناير 2012م.	
تعقيبا على خطاب سمو نائب رئيس الوزراء رقم (ن ر و / 34 / 2012) المؤرخ في 10 يناير 2012م: *الترتيب للالتقاء بوفد الخبراء الإعلاميين الفرنسيين من قبل بعض أعضاء اللجنة الوطنية من أجل التباحث معهم وإزالة اللبس والغموض حول ما يتعلق بتنفيذ التوصيات المعنية بالشأن الإعلامي. تم اتخاذ القرار بتاريخ 17 يناير 2012م وتم توجيه الخطاب لسمو نائب رئيس الوزراء بتاريخ 18 يناير 2012م.	سينعقد لقاء مع مجموعة من أعضاء اللجنة الوطنية بتاريخ 25 يناير 2012م يجمعهم بوفد الخبراء الإعلاميين الفرنسيين. تم الرد بتاريخ 24 يناير 2012م.
اتخذ فريق العمل المعني بشؤون المصالحة الوطنية عدة قرارات للعرض على اجتماع اللجنة الرئيسية التي ستنعقد بتاريخ 24 يناير 2012م، كالآتي: • أكد فريق العمل على أهمية الاجتماع بخبراء الرابطة العالمية (IMCA) الذين كلفتهم	

الحكومة بتقديم مقترحات واستشارات للتعرف عن قرب على طبيعة مهمتهم في وضع معايير مهنية لوسائل الإعلام البحرينية وتعديل القوانين والنظم الرقابية الإعلامية البحرينية لتتماشى مع المعايير الدولية. • يوصي فريق العمل بمخاطبة الحكومة الموقرة للوقوف على الاجراءات المتخذة لتشخيص ومعالجة أي تقصير من الدولة تجاه المواطنين عبر البرامج التلفزيونية والإذاعية بحسب ما جاء في مقترحات اللجنة لتنفيذ التوصية أعلاه. • وبالنسبة لموضوع الرقابة على وسائل الإعلام يقترح فريق العمل أن تتم مخاطبة الحكومة الموقرة، إلحاقاً بمرئيات اللجنة حول تنفيذ التوصية أعلاه، بتخفيف الرقابة على المواقع الالكترونية.	

ب. وضع معايير مهنية للإعلام والأشكال الأخرى للمطبوعات تتضمن مدونة سلوك وآلية للتنفيذ بهدف المحافظة على المعايير المهنية والأخلاقية حتى يمكن تجنب إثارة الكراهية والعنف وعدم التسامح، دون الإخلال بالحقوق المحمية دوليا لحرية التعبير. **يختص بها: فريق المصالحة الوطنية**	
قرارات اللجنة الوطنية	**رد الحكومة الموقرة**
تزويد اللجنة الوطنية بالإجراءات التي تمت وبالإجراءات التي سوف تتخذ مستقبلا لتنفيذ هذه التوصية. تم اتخاذ القرار بتاريخ 24 ديسمبر 2011م وتم توجيه الخطاب لسمو نائب رئيس الوزراء بتاريخ 25 ديسمبر 2011م	– قيد التنفيذ . كما هو مذكور أعلاه، سينظر فريق الخبراء في هذا الجانب التنظيمي لوسائل الإعلام كما هو وارد في توصيات التقرير (انظر للملاحظات في 1724(أ)). تم الرد بتاريخ 22 يناير 2012م، وتاريخ 10 يناير 2012م، وتاريخ 1 يناير 2012م.
الموافقة على البنود الآتية: 1. التسريع في إجراءات إصدار مشروعات قوانين بشأن تنظيم صناعة الطباعة والنشر المقروءة والمسموعة والمرئية، بقسميها التقليدي والإلكتروني ترسيخًا للمبدأ الدستوري الكافل لحرية التعبير، بشرط عدم المساس بوحدة الشعب وبما لا يثير الفرقة أو	

الطائفية، وأن يؤخذ في الاعتبار ما مرت به البحرين من ظروف قادت إلى الاحتقان الطائفي القائم، والذي كان لوسائل الإعلام والتواصل الاجتماعي دور فيه. يُنقل هذا البند ليكون البند رقم (7) من الفقرة (أ) في التوصية رقم (1724). 2. حَث جمعية الصحفيين البحرينية على إعادة النظر في ميثاق الشرف الإعلامي ليكون موجَّهًا لمرحلة المصالحة الوطنية، وذلك لتشجيع الأقلام الصحفية على إيجاد رأي عام يميل للمصالحة ويدعو للتسامح ونبذ الفرقة والتطرف. وتأكيد ضرورة التزام جميع الصحفيين بتنفيذه. 3. إبراز القضايا المشتركة المعززة للحمة الوطنية والداعية إلى التسامح المذهبي، وتسليط المزيد من الأضواء عليها في كافة البرامج واستبعاد نقاط الاختلاف. 4. إعادة تنظيم الأجهزة الإعلامية الرسمية، واستقطاب الكفاءات الإعلامية القادرة على بناء مؤسسة إعلامية تتمتع بالمواصفات الدولية في هذا الميدان.تم اتخاذ القرار بتاريخ 3 يناير 2012 وتم توجيه الخطاب لسمو نائب رئيس الوزراء بتاريخ 4 يناير 2012م.	
اتخذ فريق العمل المعني بشؤون المصالحة الوطنية عدة قرارات للعرض على اجتماع اللجنة الرئيسية التي ستنعقد بتاريخ 24 يناير 2012م، كالآتي: 1. فيما يخص : التسريع في إجراءات إصدار مشروعات قوانين بشأن تنظيم صناعة الطباعة والنشر المقروءة والمسموعة والمرئية، بقسميها التقليدي والإلكتروني ترسيخًا للمبدأ الدستوري الكافل لحرية التعبير، بشرط عدم المساس بوحدة الشعب وبما لا يثير الفرقة أو الطائفية، وأن يؤخذ في الاعتبار ما مرت به البحرين من ظروف قادت إلى الاحتقان الطائفي القائم، والذي كان لوسائل الإعلام والتواصل الاجتماعي دور فيه.	

ملاحظة الفريق: • الاطلاع على نسخة من المشاريع بقوانين المتعلقة بتنظيم صناعة الطباعة والنشر، وذلك للنظر في مدى تحقيقها للهدف من التوصية. 2. فيما يخص: حَث جمعية الصحفيين البحرينية على إعادة النظر في ميثاق الشرف الإعلامي ليكون موجَّهًا لمرحلة المصالحة الوطنية، وذلك لتشجيع الأقلام الصحفية على إيجاد رأي عام يميل للمصالحة ويدعو للتسامح ونبذ الفرقة والتطرف. وتأكيد ضرورة التزام جميع الصحفيين بتنفيذه. **ملاحظات الفريق:** • الاطلاع على ميثاق شرف الصحفيين الذي تم التوقيع عليه مؤخراً. • كما تدارس الفريق فكرة تشكيل مجلس أعلى للإعلام يقوم بدور رقابي وتنظيمي، على أن يوافي الفريق اللجنة برؤيته حول هذا الموضوع لاحقاً. حيث أبدى الأستاذ أحمد الساعاتي استعداده لتوفير المزيد من المعلومات حول التصور.	

ج. اتخاذ إجراءات مناسبة بما في ذلك الإجراءات التشريعية للحيلولة دون التحريض على العنف والكراهية والطائفية والأشكال الأخرى من التحريض والتي تؤدي إلى خرق حقوق الإنسان المحمية دوليا، بصرف النظر عن عما إذا كان المصدر خاصاً أو عاماً. **يختص بها: الفريق التشريعي**	
قرارات اللجنة الوطنية	**رد الحكومة الموقرة**
تزويد اللجنة الوطنية بالإجراءات التي تمت وبالإجراءات التي سوف تتخذ مستقبلا لتنفيذ هذه التوصية. تم اتخاذ القرار بتاريخ 24 ديسمبر 2011م وتم توجيه الخطاب لسمو نائب رئيس الوزراء بتاريخ 25 ديسمبر 2011م	– قيد التنفيذ. بالإضافة إلى ذلك، سيقوم الخبراء المختصون في الإعلام بتقديم مقترحات حول كيفية تنفيذ هذه التوصية. (انظر للملاحظات في 1724 (أ)). تم الرد بتاريخ 22 يناير 2012م، وتاريخ 10 يناير 2012م، وتاريخ 1 يناير 2012م.
تكليف الجهات الحكومية المختصة بتوفير التعريفات المطابقة للمعايير الدولية لمصطلح "التحريض على الكراهية والطائفية". تم اتخاذ القرار بتاريخ 24 ديسمبر 2011م (أعادت اللجنة العامة إقرار توصية الفريق التشريعي – المذكورة آنفا – بتاريخ 27 ديسمبر 2011م)،	

وتم توجيه الخطاب لسمو نائب رئيس الوزراء بتاريخ 11 يناير 2012م.	

درست حكومة البحرين هذه التوصيات بعناية لإعداد خطة إصلاح الإعلام الواردة أدناه:

3) توصيات الخبراء الإعلاميين

تم الاتصال بخبراء إعلاميين لتقديم اقتراحات إصلاحية لمساعدة حكومة البحرين في تنفيذ توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق في قطاع الإعلام. ومن أجل وضع توصيات تتناسب مع الوضع الخاص لمملكة البحرين، عقد الخبراء سلسلة من الاجتماعات خلال زيارتين قاموا بها للمملكة في الفترة 21 من 26 يناير والفترة من 9 إلى 15 فبراير 2012.

جرت استشارة المؤسسات والأشخاص المذكورين أدناه:

- معالي الشيخ فواز بن محمد آل خليفة، رئيس هيئة شؤون الإعلام؛
- مديرو ومسؤولو هيئة شؤون الإعلام؛
- نادي المراسلين الأجانب في البحرين؛
- هيئة تنظيم الاتصالات؛
- صحيفة الوطن؛
- صحيفة الأيام؛
- صحيفة الوسط؛
- صحيفة أخبار الخليج؛
- صحفيون مختلفون؛
- مجلس النواب؛ و
- اللجنة الوطنية.

لتنفيذ المهام المناطة بهم، قدم الخبراء الإعلاميون التوصيات التالية:

أ) إنشاء المجلس الأعلى للإعلام

أوصى الخبراء الإعلاميون بإنشاء كيان مستقل – المجلس الأعلى للإعلام – يتألف من أفراد يعينهم جلالة الملك لفترة أربع سنوات. كما أوصى الخبراء الإعلاميون بأن يتولى المجلس الأعلى للإعلام مسؤولية التأكد من الالتزام بمختلف المبادىء؛ وتطبيق القواعد الأخلاقية المتعلقة بالمحتوى، واحترام المبادىء الإرشادية، والإشراف على الأنشطة المهنية للصحفيين، ومراقبة الإعلانات، وتلقي الشكاوى والتعامل معها. كما تمت التوصية بمنح المجلس الأعلى للإعلام صلاحية تطبيق عقوبات متفاوتة في شدتها على العاملين في مجال الإعلام.

وافقت حكومة البحرين على هذه التوصية وسوف تبدأ قريبًا بتنفيذها بمساعدة الخبراء الإعلاميين كما هو مبين أدناه.

ب) قانون الإعلام

يؤدي إنشاء المجلس الأعلى للإعلام إلى إصلاح القوانين التي تسري على الإعلام بنقل الصلاحية الإشرافية والتنظيمية من هيئة شؤون الإعلام إلى المجلس الأعلى للإعلام. وسوف يتم تنفيذ هذه الإصلاحات بتعديل مسودات القوانين الحالية المتعلقة بالصحافة والإعلام المرئي والمسموع وتوحيد المشروعين الحالين في قانون واحد (قانون الإعلام). وينص قانون الإعلام أيضًا على إنشاء المجلس الأعلى للإعلام.

وافقت حكومة البحرين على هذه التوصية وبدأت بتنفيذها كما هو مبين أدناه.

ج) التدريب، ومدونة قواعد السلوك، والبطاقة المهنية

أوصى الخبراء بإنشاء معهد تعليمي عالمي المستوى لتدريب صحفيي المستقبل والاختصاصيين الآخرين في مجال الاتصالات؛ وسوف يساعد هذا المعهد أيضًا على إبراز مكانة البحرين دوليًا. وتدرس حكومة البحرين حاليًا هذا الاقتراح طويل المدى. وفي غضون ذلك، تم اتخاذ خطوات ملموسة لزيادة تدريب المهنيين في قطاع الإعلام.

من أجل حماية الصحافة والتشجيع عليها كمهنة، أوصى الخبراء بأن يتم تضمين ميثاق شرف إعلامي في قانون الإعلام، على أن يتولى المجلس الأعلى للإعلام تنفيذه. كما أوصى الخبراء أيضًا بإصدار بطاقة مهنية للصحفيين تصدرها لجنة مهنية مشتركة تتألف من ممثلين عن وسائل الإعلام وممثلين عن الصحفيين.

وافقت حكومة البحرين على هذه التوصية وبدأت بتنفيذها كما هو مبين أدناه.

د) إجراءات المصالحة الوطنية:

أوصى الخبراء الإعلاميون أيضًا بإجراءات مساندة أخرى تتعلق بالبث الإذاعي والتلفزيوني لإتاحة الفرص للمناقشات والتعبير عن جميع الآراء التي تشجع على المصالحة الوطنية.

على سبيل المثال، من أجل التعلم من الأحداث السابقة، تم اقتراح دعوة جميع العاملين في الحقل الصحفي في البحرين للمشاركة في مؤتمر وورش عمل، يتم تنفيذها في كل من وسائل الإعلام، تتناول المسائل الأخلاقية الشائكة التي تطرح

خلال الاضطرابات المدنية. ويحتاج كل صحفي إلى التفكير بالمساهمة التي يقدمها على الصعيد الفردي. ويتولى الاتحاد الدولي للصحفيين مسؤولية تنظيم المؤتمر وورش العمل.

وافقت حكومة البحرين على هذه التوصيات كما هو مبين أدناه وبدأت بتنفيذها بإعداد وتقديم برامج تلفزيونية تعطي المجموعات المعارضة حيّزًا أكبر في الإعلام الوطني.

هـ .) التدابير المساندة الأخرى

أوصى الخبراء الإعلاميون أيضًا باتخاذ تدابير مساندة معينة، تجري دراستها حاليًا وسوف تشكل جزءًا من الإصلاحات المستمرة التي تنفذها حكومة البحرين لتحرير قطاع الإعلام في المملكة.

ثانيًا) خطة إصلاح الإعلام

أ) التشريعات الوطنية لإصلاح الإعلام

1) إنشاء المجلس الأعلى للإعلام بمقتضى القانون

المبادىء الإرشادية

سوف يتم إنشاء المجلس الأعلى للإعلام بموجب القانون كهيئة مستقلة. وسوف يضمن المجلس حرية إيصال جميع المنشورات الإلكترونية والمطبوعة وفقًا للشروط المنصوص عليها في قانون الإعلام المقترح. ويضمن المجلس الأعلى للإعلام استقلالية وحيادية جميع وسائل الإعلام. ولا يشمل دور المجلس الأعلى للإعلام محتوى وسائل الإعلام المستوردة.

لقد كانت المبادىء المحفزة لتحديد طريقة التعيين ضمان تعددية الآراء ووجهات النظر، وتعزيز استقلالية الأعضاء المعينين.

التعيين والتشكيل

يتألف المجلس الأعلى للإعلام من سبعة أعضاء، يعينهم جلالة الملك لفترة أربع سنوات، قابلة للتجديد لمرة واحدة:

- أربعة أعضاء، يشملون الرئيس، يعينهم جلالة الملك مباشرةً؛
- عضو واحد يعينه جلالة الملك بناءً على اقتراح صاحب السمو الملكي رئيس الوزراء؛
- عضو واحد يعينه جلالة الملك بناءً على اقتراح رئيس مجلس الشورى؛
- عضو يعينه جلالة الملك بناءً على اقتراح رئيس مجلس النواب.

يكون أعضاء المجلس الأعلى للإعلام أفرادًا "مؤهلين". ويتم تعريف عبارة الأفراد "المؤهلين" في قانون الإعلام بحيث تعني الأشخاص الحائزين على خبرات مهنية متنوعة وواسعة – ليس بالضرورة في قطاع الإعلام، ولكن على سبيل المثال في القطاعات الجامعية والثقافية وقطاعات أخرى مختلفة. كما أنه لا يسمح بأي تضارب في مصالح أعضاء المجلس الأعلى للإعلام.

وأخيرًا، يجب أن يتم منح أعضاء المجلس الأعلى للإعلام العوض المالي الكافي للتخفيف من جميع مخاطر الإغواء ومبررات الحصول على مكافآت من مصادر أخرى غير مسموح بها.

الدور والصلاحيات:

يتولى المجلس الأعلى للإعلام مسؤولية ضمان احترام التعددية في التعبير عن الآراء والأفكار في برامج الإذاعة والتلفزيون، وعلى الأخص فيما يتعلق بالبرامج الإعلامية السياسية. كما يضمن المجلس أيضًا احترام الموضوعية وحرية التعتبر عن الآراء والأفكار السياسية في الصحافة المقروءة والمطبوعات، بمقتضى نصوص قانون الإعلام، تحت طائلة العقوبات والغرامات المحددة أدناه. ويقوم المجلس خلال الحملات الانتخابية وبالتنسيق مع اللجنة العليا للانتخابات، بوضع القواعد المتعلقة بشروط إنتاج وبرمجة وبث البرامج لضمان عدالة استخدام جميع وسائل الإعلام.

يعمل المجلس الأعلى للإعلام بشكل خاص على ضمان عدم وجود أي تحريض على الكراهية والعنف وعدم التسامح بسبب العرض أو الدين أو المذهب أو الجنس أو الجنسية. كما يضمن المجلس أيضًا احترام الديانات والثقافات في براج الإذاعة والتلفزيون، ومقالات الصحف والمطبوعات. ويسهم المجلس في الإجراءات التي تدعم اللحمة الاجتماعية ومناهضة التمييز. كما يتدخل بشكل خاص لدى ناشري خدمات الاتصال المرئية والمسموعة، نظرًا لطبيعة برامجهم، لضمان تمثيل تلك البرامج لتنوع المجتمع البحريني.

تعطى للمجلس الأعلى للإعلام صلاحية تقديم التوصيات لرؤساء التحرير وموزعي خدمات الاتصال فيما يتعلق بالمبادىء المنصوص عليها في قانون الإعلام. ويضمن المجلس احترام جميع العاملين في قطاع الإعلام لقواعد السلوك الأخلاقي. ويجوز لحكومة البحرين الرجوع إلى المجلس الأعلى للإعلام لتقديم توصيات حول نصوص القوانين. كذلك، يجوز لحكومة البحرين أن تطلب من المجلس الأعلى للإعلام إبداء الرأي في أي طلبات للحصول على تراخيص.

بناءً على المبادىء المنصوص عليها أعلاه، والتي سوف يتم تضمينها في قانون الإعلام، يحصل المجلس الأعلى للإعلام على صلاحية الإشراف والرقابة، باستخدام جميع الوسائل المناسبة، على موضوع ومحتوى ووسائل برمجة البرامج الإعلانية التي يتم بثها بواسطة خدمات الاتصال المرئية والمسموعة، والإعلانات التي يتم نشرها في الصحافة المطبوعة في البحرين وعبر خدمات الإنترنت. كذلك يتلقى المجلس الأعلى للإعلام أي شكاوى من أي أشخاص طبيعيين أو قانونيين فيما يتعلق بالمحتوى الإعلامي ويتعامل معها. ويستفيد المجلس الأعلى للإعلام من الدعم المناسب للخدمات الإدارية الموضوعة تحت تصرف رئيس المجلس.

يجوز للمجلس الأعلى للإعلام أن يقرر فرض العقوبات التالية على رؤساء التحرير وموزعي خدمات الاتصالات وشبكات الأقمار الصناعية:

أ) خطاب إنذار؛ أو

ب) إنذار، مع الإلزام بنشر تصريح، أو قراءة تصريح عبر محطة إذاعية أو تلفزيونية؛ أو

ج) عقوبات أخرى، تشمل غرامات مالية حيث يكون ذلك مناسبًا.

يقوم المجلس الأعلى للإعلام بنشر هذه الإشعارات الرسمية.

يجوز الاعتراض على قرار بفرض عقوبة [عدا ما هو منصوص عليه في الفقرتين (أ) و(ب) أعلاه] أمام المحاكم الوطنية خلال ثلاثين يومًا. ويؤدي تقديم أي اعتراض إلى وقف تنفيذ قرار المجلس الأعلى للإعلام.

تقوم هيئة الإعلام بإعداد تقرير معلن مرة كل سنة يبين أنشطتها.

يعمل خبراء دوليون على تقديم المساعدة لهيئة شؤون الإعلام لوضع مسودة الأقسام ذات العلاقة من القانون الذي ينظم إنشاء المجلس الأعلى للإعلام.

2) تخفيف الرقابة في القوانين الحالية

اقترحت حكومة البحرين على مجلس النواب رفع المسؤولية الجنائية في الجرائم الناشئة عن النشر في الصحف، وذلك كجزء من تعديلات الحكومة للمرسوم بقانون رقم 47 لعام 2002 حول تنظيم الصحافة والطباعة والنشر، والذي يقوم مجلس النواب بمراجعته حاليًا، وعلى الأخص الغاء عقوبة سجن الصحفيين. وسوف يؤدي هذا إلى فتح مجالات أوسع لحرية الصحافة وحماية حق الصحفي في التعبير عن رأيه بحرية وأمان واستقلالية دون أي ضغوط أو تهديدات.

3) إصدار تشريعات جديدة

أ) مسودة قانون الإعلام المرئي والمسموع

اقترحت حكومة البحرين مسودة قانون للإعلام المرئي والمسموع يقوم مجلس النواب حاليًا بمراجعته. وتشتمل هذه المسودة على نصوص وقواعد تسري على بث وإعادة بث البرامج السمعية والبصرية، بهدف تطوير وتنظيم قطاع الإعلام المرئي والمسموع وإيجاد مناخ استثماري في هذا القطاع. وتؤيد هذه المسودة مبادىء حرية التعبير والتعددية. وسوف يتولى المجلس الإعلى للإعلام االرقابة على محتوى هذه البرامج السمعية والبصرية والإشراف عليها.

ب) الإشراف على الإنترنت

في إطار تعديل قانون الصحافة، اقترحت الحكومة نصوصًا تتيح لهيئة شؤون الإعلام القدرة على مراقبة المحتوى الإعلامي على الإنترنت بمقتضى نفس النصوص ومبادىء حرية التعبير التي ينص عليها قانون الصحافة. ويخضع محتوى هذه المنشورات لإشراف المجلس الأعلى للإعلام.

تعمل هيئة شؤون الإعلام على تشكيل لجنة مشتركة مكونة من ممثلين عن هيئة شؤون الإعلام وهيئة تنظيم الاتصالات لوضع معايير محددة للرقابة والإشراف على مواقع الإنترنت.

ج) الإشراف على الرسائل الإخبارية

قامت هيئة شؤون الإعلام بإعداد مسودة قرار وزاري لتوسعة شروط الالتزام بالحصول على ترخيص لتشمل النشرات الإخبارية، والرسائل الإخبارية، وبث المنتجات السمعية والبصرية عبر الوسائط الإلكترونية. وسوف يخضع محتوى هذه المنشورات لإشراف المجلس الأعلى للإعلام.

4) توحيد جميع القوانين المتعلقة بالإعلام في قانون واحد (قانون الإعلام)

تقوم هيئة شؤون الإعلام حاليًا بمراجعة إعداد مسودات القوانين المدمجة في قانون الإعلام والمتعلقة بإنشاء المجلس الأعلى للإعلام، ومسودة قانون الصحافة المعدل، ومسودة قانون الإعلام المرئي والمسموع، ومسودة القرار الوزاري حول النشر الإلكتروني، لتعزيز حرية الرأس والتعبير بموجب التعديلات الدستورية الأخيرة، وبموجب القانون الدولي فيما يتعلق بالقيود والمعايير، في ضوء انضمام المملكة إلى الاتفاقات الدولية. ويعمل الخبراء الدوليون على تقديم المساعدة لهيئة شؤون الإعلام في هذا المجال.

ب) مهنية الإعلام

1) إنشاء لجنة مهنية مشتركة وبطاقة الصحفي المهنية

سوف يتولى المجلس الأعلى للإعلام مسؤولية تشكيل وإدارة لجنة مشتركة تتألف من صحفيين وأصحاب عمل الصحفيين. وسوف تنظم اللجنة المشتركة القواعد التي تسري على الصحفيين. وبشكل خاص، سوف تشرف اللجنة على مدونة قواعد سلوك جميع الصحفيين. وسوف تستخدم كمسودة أولى للمناقشة "ميثاق شرف الصحافة" الذي أصدرته جمعية الصحفيين البحرينية في 20 يناير 2011. ويشدد هذا الميثاق على أهمية دور التعبير الحر والنزيه والآراء الموضوعية في تطور المجتمع، وفي تعزيز الوحدة الوطنية، وتوحيد الإعلام كأساس للاحترام المتبادل والتعامل الودي، لتحفيز الأداء الصحفي والإعلامي، والالتزام بأخلاقيات المهنة، وحماية حقوق الصحفيين والمجتمع في ظل سيادة القانون.

سوف تقوم اللجنة المشركة بإصدار بطاقة مهنية للصحفيين تضمن الالتزام بمدونة السلوك ومعايير معينة للسلوك الاحترافي. وتثبت هذه البطاقة وضع الصحفي كاختصاصي إعلامي وتتيح الاعتراف المهني بالصحفيين. وسوف تحدد اللجنة المشتركة أيضًا القواعد التي تسري على التدريب والمؤهلات المهنية الضرورية والتي يشترط توفرها من أجل حصول الصحفيين على هذه البطاقة.

يسمح للصحفيين بالاعتراض أمام المجلس الأعلى للإعلام على أي قرارات تتخذها اللجنة المشتركة.

2) مدونات قواعد السلوك للصحفيين والعاملين في الإعلام المرئي

كما ورد أعلاه، تصدر اللجنة المشتركة مدونة قواعد سلوك ملزمة لجميع الصحفيين تحت إشراف المجلس الأعلى للإعلام. وبالإضافة إلى ذلك، وقعت هيئة شؤون الإعلام مذكرة تفاهم مع مركز الامتياز للاستشارات الإدارية لإعداد ميثاق شرف إعلامي لراديو وتلفزيون البحرين، لضمان احترام قواعد السلوك في الإعلام، ضمن إطار التعددية والحيادية والمصداقية وسيادة القانون والمحافظة على الوحدة الوطنية.

3) زيادة برامج التدريب

وأخيرًا، تلتزم حكومة البحرين بزيادة تدريب العاملين في مجال الإعلام والصحفيين. على سبيل المثال، وقعت هيئة شؤون الإعلام مذكرة تفاهم مع جامعة البحرين في 21 فبراير 2012 لاستخدام (مركز البحرين للتسهيلات الإعلامية) لتنظيم دورات تدريبية، والترويج الإيجابي للمعايير في المهنة الإعلامية. كما وقعت هيئة شؤون الإعلام اتفاقيات لتدريب العاملين في راديو وتلفزيون البحرين من خلال هيئة الإذاعة البريطانية (بي بي سي) (توفور 54 في أبوظبي، الإمارات العربية

المتحدة) وبرامج الإذاعة الفرنسية راديو فرانس. وتدرس حكومة البحرين أيضًا خطة طويلة الأمد لإنشاء مرافق تعليمية عالمية المستوى.

ج) تحرير الإعلام

1) فسح المجال للجميع على راديو وتلفزيون البحرين

التزمت هيئة شؤون الإعلام بالإفساح في المجال أمام الجميع في راديو وتلفزيون البحرين تحت إشراف المجلس الأعلى للإعلام. وسوف يقوم المجلس الأعلى للإعلام بشكل خاص بالإشراف على راديو وتلفزيون البحرين للتحقق مما يلي:

- زيادة نسبة المحتوى السياسي في برامج تلفزيون البحرين للتعبير عن آراء جميع فئات الشعب البحريني.
- زيادة مشاركة كافة الجمعيات والقوى السياسية في برامج الإذاعة والتلفزيون وتغطية فعالياتهم بما يتوافق مع نصوص الدستور والقوانين.
- إعداد وبث برامج إذاعية وتلفزيونية جديدة تركز على مواضيع تتعلق بالسياسة والديموقراطية وحقوق الإنسان، بمشاركة مختلف القوى السياسة والاجتماعية، منها على سبيل المثال: (التاسعة مساءً)، (المنتدى الوطني)، و(مواضيع وآراء)، على تلفزيون البحرين لإثراء المحتوى الحواري والتحليلي في النشرات الإخبارية وبرامج الحوار الإذاعية، بالإضافة إلى البرامج الحالية.

طلبت هيئة شؤون الإعلام تحديدًا مساعدة هيئة عالمية تدعى "البحث عن أرضية مشتركة"، ومقرها واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية، لتوفير الإرشاد والتوجيه في تنظيم البرامج التلفزيونية بما يضمن تمثيل جميع فئات المجتمع والآراء السياسية في البحرين. وسوف تقوم هذه الهيئة بزيارتها الأولى للبحرين في الفترة من 4 إلى 5 مارس 2012. وتعمل هيئة شؤون الإعلام حاليًا على دراسة برامج حوار تلفزيونية (اجتماعية وسياسية) ومسلسلات تلفزيونية.

2 إنشاء مدينة إعلامية

تسعى هيئة شؤون الإعلام إلى إنشاء مدينة إعلامية متكاملة لاجتذاب شركات الإعلام الإذاعي والتلفزيوني العربية والعالمية، وتطوير الإعلام البحريني بالمشاركة مع القطاع الخاص، وتمهيد الطريق لإنشاء قنوات أقمار صناعية خاصة، بعد الانتهاء من وضع الإطار التشريعي والإشرافي المناسب. وفي 2 فبراير 2012، وقع معالي رئيس هيئة شؤون الإعلام مذكرتي تفاهم لتحويل البحرين إلى المقر الرئيسي لقناة العرب الإخبارية، ومقر المكتب الرئيسي لشبكة روتانا اعتبارًا من 12 ديسمبر 2012.